

Distr.: General  
12 September 2007  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البند ٣٤ من جدول الأعمال المؤقت\*

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات  
الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني  
وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

## الجولان السوري المحتل

## تقرير الأمين العام

١ - يقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٢٠/٦١ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، ويرد فيما يلي نص منطوقه:

”إن الجمعية العامة،

...”

١ - **تطلب** إلى إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، أن تمتثل للقرارات ذات الصلة المتعلقة بالجولان السوري المحتل، ولا سيما قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١)، الذي قرر فيه المجلس، في جملة أمور، أن قرار إسرائيل بفرض قوانينها وولايتها القضائية وإدارتها على الجولان السوري المحتل لاغ وباطل وليس له أثر قانوني دولي، وطالب إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بأن تلغي قرارها على الفور؛

٢ - **تطلب أيضا** إلى إسرائيل أن تكف عن تغيير الطابع العمراني والتكوين الديمغرافي والهيكلي المؤسسي والوضع القانوني للجولان السوري المحتل، وأن تكف خصوصا عن إقامة المستوطنات؛

\* A/62/150.



”٣ - تقرر أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها أو ستتخذها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بهدف تغيير طابع الجولان السوري المحتل ووضع القانوني لاغية وباطلة وتشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، وليس لها أي أثر قانوني؛

”٤ - **تطلب** إلى إسرائيل أن تكف عن فرض الجنسية الإسرائيلية وبطاقات الهوية الإسرائيلية على المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل وأن تكف عن التدابير القمعية التي تتخذها ضد سكان الجولان السوري المحتل؛

”٥ - **تشجب** انتهاكات إسرائيل لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩؛

”٦ - **تهيب مرة أخرى** بالدول الأعضاء عدم الاعتراف بأي من التدابير والإجراءات التشريعية أو الإدارية المشار إليها أعلاه؛

”٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار“.

٢ - وفي ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، وجه الأمين العام مذكرة شفوية إلى حكومة إسرائيل طلب فيها، نظراً لمسؤوليات الإبلاغ، تقديم التقارير بموجب القرار المشار إليه أعلاه، أن تبلغه الحكومة بأي خطوات اتخذتها أو تتوخى اتخاذها في ما يتعلق بتنفيذ أحكام القرار ذات الصلة.

٣ - ولم يكن قد ورد أي رد وقت إعداد هذا التقرير.